

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٢٢

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٢٧١) المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٢٢ ؛

### قرر:

#### (مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعى رقم ٣١٤٧٥ لسنة ٢٠٠٦ الصادر باسم شركة البستان للصناعات الغذائية (عبد الله فرويز محمد فرويز) الكائنة فى الوحدات رقم (١٣٨ ، ١٣١) نموذج (أ) عنبر (٨) مجمع الصناعات الصغيرة - ساحل سليم - أسيوط .

وذلك بناءً على طلب الممثل القانونى للشركة وإلغاء أحد المستندات الملزمة قانوناً

بحيازتها والواردة فى المادة (٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى «السجل التجارى» .

**(مادة ثانية)**

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة والقائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موسى عليه يعلم الوصول .

**(مادة ثالثة)**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٣/٧

وزير التجارة والصناعة

**نيضين جامع**



المطابىء الأقطانية  
طبعة الكرونية لإعطاء ما حذا التناول